والاقتداء به في ذلك وتالفهم حتى يزول ما عندهم من هيبته فيقدرون على الاجتماع به والاخذ عنه كما بأتي تحقيقه وبسطه لكان ذلك هو الغاية العظمى في الكمال فكيف وقد انضم لذلك من عظيم البشرى ما ستسمع بعضه ومنه انه بج محمود في وجه محمود ابن الربيع وهو ابن خمس سنين بماجها فكان فيها من البركة انه لما كبر لم يبق في ذهنه من الروايات غيرها فعد بها من الصحابة ونضح الماني وبمحمد جه بنت اسلمة فلم يزل رونق الشباب في وجهها وهي عجوز كبيرة يعني عمراحه اي كبرته منه صلى الله عليه وسلم وتلطفا به حيث سماه بغير اسمه صافدر بوهم انه ليس له من الحواس الا الاذان وان كان المقصود به المدح فان سمعه يعني ما وصل اليه فينقاد له ويعمل بمقتضاه وقيل معناه الحث على حسن الاستماع والوعي لما يقال لا المزاح لان السمع بحا الاذن ومن خلق الله تعالى له اذنين سميعتين كان ذلك اوعى الحفظه ووعيه جميع ما يسمعه النياح بفوقية مفتوحة فتحتية مشددة ثم حاء مهملة عن انس اخرج حديثه هذا الشيخان بلفظ كان صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لي اخ يقال له ابو عمير وكان له نغير يلعب به فمات فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وهو حزين فقال ما شانه قالوا مات نغيره فقال يا ابا عمير ما فعل النغير ان مخففة من الثقيلة اي انه يخا طبنا اي اناسا واهل بيته حتى غاية اي انتهت مخاطبته لاهلنا كلهم حتى الصبي وحتى الملاعبة معه وحتى

السوال عن

يعني عمراحه

الا الاذان

يخاطبنا

السوال عن فعل النغير لاخ لي اي لاجله عمير قيل تصغير لعمر للاشارة الى انه يعيش قليلا وبه يندفع الاخذ منه انه يجوز تكنية الصغير اي فلان وان لم يتصور منه الابلاد ووجه اندفاعه انه من باب ابي الفضل لما تقرر ان عمير تصغير عمر لانه اسم شخص اخر انتهى ملخصا وفيه نظر ومن اين له الجزم بان عميرا تصغير عمر وليس يعلم من ان المشهور انه علم متعارف كثيرا وحينئذ مع الاخذ ولم يندفع بما ذكر فتامله النغير بنون فجيمة تصغير النغر جمع نغرة كهمزة وهو طاير كالعصفور ما فعل النغير اي ما شانه وما حاله وفيه انه كنى الرجل اي فلا يدخل ذلك في باب الكذب لان المقصد من الكنية التعظيم والتفاؤل لا حقيقة اللفظ من اثبات البوة للصغير قال البغوي وفيه جواز السجع في الكلام اي والنهي عنه محمول على ما فيه تكلف لا باس الخ قيل يوخذ منه ان صيد المدينة مباح بخلاف صيد مكة وهو غلط واي دلالة له على ذلك فان ذلك الطير من اين في الحديث انه اصطيد في الحرم وليس احتمال اصطياده فيه اولى من احتمال اصطياده خارجه وفيه ايضا انه لا باس بحبس الطير في القفص لرويه لونه او سماع صوته او للعب المباح به اذا قام بمونته والطعامه على ما ينبغي ولا باس بتصغير الاسما للتفرق والتلطف ولا بالدعابة والمزاح ما لم يكن اثما وجواز دخول بيت به امراة اجنبية اذا كان هناك مانع خلوة من نحو امراة اخرى معهما وهما ثقتان يحتشمهما واحدهما والا حرمت خلوة الرجل بهما

يحتشمها

قيل مصغر العمر

مصغر عم

نبات له ثمر اوسنوق قال البغوي

Copyright © King Saud University